



جمعية حماية المستهلك

مسجلة برقم ٤١٤٩ لسنة ١٩٩٥

نحت رعاية

أ.د. عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء

أ.د. أحمد جويلى وزير التموين والتجارة الداخلية

رئيس المؤتمر

أ.د. صديق محمد عفيفى

رئيس جمعية حماية المستهلك

أبعاد و مجالات حماية المستهلك

" من منظور المستهلك "

إعداد

د. أمينة مصيلحي فرجات سحبل
قسم إدارة الأعمال
كلية التجارة - جامعة المنوفية

د. أحمد أحمد عبدالله اللحلح
قسم إدارة الأعمال
كلية التجارة - جامعة المنوفية

جمعية حماية المستهلك

المؤتمر العام لحماية المستهلك

٢١ ، ٢٢ أكتوبر ١٩٩٥

تحت رعاية

أ.د. عاطف صدقى رئيس مجلس الوزراء

أ.د. أحمد جويلى وزير التموين والتجارة الداخلية

رئيس المؤتمر

أ.د. صديق محمد عفيفى

رئيس جمعية حماية المستهلك

أبعاد و مجالات حماية المستهلك

" من منظور المستهلك "

إعداد

د. أمينة مصيلحي فرحت سحبيل

قسم إدارة الأعمال

كلية التجارة - جامعة المنوفية

د. أحمد أحمد عبدالله اللحلح

قسم إدارة الأعمال

كلية التجارة - جامعة المنوفية

أولاً: مقدمة الدراسة:

١- تمهيد:

اكتسب موضوع حماية المستهلك أهمية كبيرة في العشرين سنة الأخيرة بعد الانفتاح الاقتصادي ، أثر التعهد الشديد في الأسواق والنمو الكبير في حجم منظمات الأعمال ، والتزايد المستمر في الأسعار والارتفاع في مستويات التعليم والتضييق للأفراد.

وظهرت حركة حماية المستهلك في الدول المتقدمة خاصة الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الدول الأوروبية ، وشهد عقد السنتين من هذا القرن تغيراً واضحاً في موقف المستهلك - في الدول المتقدمة - من نوعية السلع، إذا زاد الشعور بعدم الرضا عن جودتها ، ووجد هذا الشعور صدى عميقاً في الأوساط السياسية والحكومية.^(١)

واكتسبت حركة المستهلكين قوة كبيرة عندما أعلن الرئيس الأمريكي جون كينيدي حقوق حماية المستهلك في مارس ١٩٦٢ والتي حددها في أربعة حقوق هي^(٢) :

١- الحق في الأمان *The right to safety* وذلك بحماية من السلع التي تسبب له أضرار صحية أو تضر بحياته.

٢- الحق في الحصول على المعلومات *The right to be informed* وذلك بحمايته من الغش والمعلومات المضللة ، من خلال الإعلان وكتابة البيانات الازمة على السلعة ، حتى يستطيع للمستهلك إتخاذ قرار الشراء على أساس سليم.

٣- الحق في الاختيار *The right to choose* وذلك من خلال توفير تشكيلة متنوعة من السلع أو الخدمات بأسعار منافسة.

٤- الحق في أن يُسمع رأيه *The right to be heard* وذلك من خلال التأكيد على أن تستمع كل من الشركات المقدمة للسلع والخدمات وكذلك الجهات الحكومية إلى المستهلك وأخذ وجهات نظره وانتقاداته في الاعتبار، والاهتمام ببحث شكاوه واتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة لما يشكوه منه.^(٣)

١- د. أحمد عبدالهادي ، حماية المستهلك في الدول النامية ، مدخل بيني ، بتها - مكتبة الجامعة ، ١٩٩٢ ، ص ١٥.

2- Maurice I. Mandell & Lorry J. Rosenberg, Marketing, New Jersey, Prentice-Hall, Inc., 2nd. ed., 1981, P. 73.

3- T. Cannon, Basic Marketing, Holt, Rinehart and Winston, London, 1989, P.257.

وعلى الرغم من التطور الملحوظ الذي حدث في سياسات ومارسات منظمات الأعمال في الدول المتقدمة خلال تلك الفترة ، إلا أن نتائج الابحاث تشير إلى استمرار حالات عدم الرضا بين المستهلكين في بعض تلك الدول. ^(١)

وتحقق حركة حماية المستهلك في الدول المتقدمة إنجازات هائلة ، ولكنها لم تتحقق الكثير في الدول النامية ، رغم أنها حركة واحدة وضرورية في تلك الدول ، حيث توجد مجالات عديدة تتطلب مزيداً من التحرك لحماية المستهلك في الدول النامية. ^(٢)

وفي جمهورية مصر العربية على الرغم من الاهتمام الذي توليه الدولة بأجهزتها المختلفة نحو تحقيق الحماية للمستهلك ، ورغم الجهد الذى تبذلها جمعيات حماية المستهلك ، إلا أن المستهلك المصرى ما زال يواجه العديد من المشكلات للحصول على بعض السلع الأساسية ، كما أنه لا يتمتع بنفس الحقوق التي لا يتمتع بها المستهلك في الدول المتقدمة. ولعل ما يبرر ذلك العديد من الظواهر التي نلمسها يوماً بعد يوم والتي تعكس جوانب من القصور الملاحظ في أمور الحماية سواء ، بالنسبة لاختلال بعض الشركات بالمواصفات التي يجب الالتزام بها في الانتاج ، وما يحدده ذلك من اضرار بالغة بالمستهلك أو بالنسبة للاختلال بشروط عقود البيع أو عدم العدالة في التوزيع خاصة بالنسبة للسلع الأساسية ، ولا يقتصر الأمر على السلع فقط بل يمتد أيضاً ليشمل بعض مظاهر القصور في مجال الخدمات التي تقدم للمواطنين .. إلى غير ذلك من الظواهر العديدة التي تدعو إلى ضرورة دراسة المجالات والجوانب المختلفة لحماية المستهلك.

٢- مشكلة البحث:

تبذل الأجهزة الحكومية والمنظمات الأهلية جهداً ملحوظاً من أجل توفير الحماية المناسبة للمستهلك المصرى ، ومع ذلك نجد بعض مظاهر القصور في تقديم السلع والخدمات للمستهلك والتي تعكس عدم وجود حماية حقيقة لحقوق ومصالح المستهلكين ويترافق ذلك في نتائج العديد من الدراسات والبحوث. ^(٣)

١- Barker, A., Consumerism in New Zealand, International Marketing Review, Autumn, 1987.

٢- د. صديق عفيفي ، د. محمد محمد إبراهيم ، " إدارة التسويق " ، القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٢ ، ص ٣٩٤.

٣- د. الدسوقي حامد أبوزيد ، دور المستهلك المصرى في تحقيق الحماية له (دراسة مبدانية) مجلة العلوم الإدارية ، كلية التجارة ببني سويف جامعة القاهرة، العدد السادس ، بريلبر ١٩٩٣.

والسؤال الذي هو مدور هذا البحث هو : هل نجحت تلك الأجهزة في تحقيق الحماية المناسبة للمستهلك المصري ؟ وما هي مجالات وأبعاد تلك الحماية ؟

وفي رأينا أن المستهلك هو الوحيدة الذي يستطيع الإجابة على هذا السؤال لأنه هو المستفيد الأول من تلك الجهود .

٣- فرضيات البحث :

يقوم البحث على الفرضيات التالية :

- ١/١- انخفاض الوعي لدى المستهلكين بحماية المستهلك .
- ٢/٢- يوجد قصور واضح في مجال توفير الحماية للمستهلكين بالمحافظة .

٤- أهداف البحث :

يهدف هذا البحث إلى :

- ٤/١- تحديد إلى أي مدى يتمتع المستهلك المصري بالحماية .
- ٤/٢- تحديد الأسباب التي تؤدي إلى ضعف مستوى الحماية للمستهلك .
- ٤/٣- تحديد مجالات الحماية التي يجب التركيز عليها وفق الأولويات التي يراها المستهلك .

٥- أهمية البحث :

يستمد البحث أهميته من عدة اعتبارات يمكن إجمالها في الآتي :

- ٥/١- تناهى حركة حماية المستهلك وإهتمام الأجهزة الحكومية والمنظمات الأهلية بتوفير الحماية المناسبة للمستهلك سوا ، على المستوى العالمي أو على المستوى المحلي .
- ٥/٢- يزدلي التعرف على إتجاهات المستهلك المصري وإدراكه لمستوى الحماية الذي يشعر به ومدى رضائه به إلى تقديم بعض الدلائل والمذشرات التي تمكن الأجهزة المعنية بحماية المستهلك من الاستفادة منها في تحديد مجالات الحماية التي يجب اعطائها مزيداً من الاهتمام فضلاً عن الاستفادة منها في تحطيط وتنفيذ البرامج اللازمة لحماية المستهلك .

٦- أسلوب وطريقة تحليل ومعالجة بيانات البحث:

يعتمد هذا البحث والذى يركز على أبعاد ومجالات حماية المستهلك على أساليب متكملين للدراسة هما :

٦/١- الدراسة المكتبية :

تتمثل الدراسة المكتبية في دراسة وتحليل الفكر المعاصر في مجال حماية المستهلك وذلك بغرض تحديد إطار عام لتلك الحماية تتضمن مفهوم حماية المستهلك وأبعاد ومجالات تلك الحماية ودور الأجهزة الحكومية والمنظمات الأهلية في تحقيق الحماية المناسبة للمستهلك، وذلك من خلال عمل مسح للبحوث والدراسات والمراجع العلمية العربية والأجنبية التي تناولت هذا الموضوع.

٦/٢- الدراسة الميدانية :

٦/٢/١- مجتمع وعينة البحث :

يتمثل مجتمع البحث في المستهلكين بمحافظة المنوفية ويبلغ عددهم ٢٧٣٨٠٣١ فرد موزعين على ٩ مراكز بالإضافة إلى مدينة السادات وذلك وفقاً للبيانات المتاحة عن عدد سكان المحافظة وتوزيعهم حسب المراكز كما يتضح من الجدول التالي: (١)

جدول يوضح
بيان توزيع المجتمع البحث وعينة حسب مراكز المحافظة

العينة	إجمالي		المراكز
	%	المجتمع	
٨٥	%١٧	٤٦٣٨٦	مركز شبين الكرم
٩٣	%١٨.٥	٥٠٦٣٦٨	مركز اشمون
٤٨	%٩.٦	٢٦٢٦٢٢	مركز الباجور
٤٠	%٨	٢٢٢٢١٢	مركز الشهداء
٥٠	%١٠	٢٧١٥٩٦	مركز تلا
٢٧	%٧.٣	١٩٩٨٩٨	مركز بركة السبع
٥٨	%١١.٦	٣١٨٨٣٠	مركز قرطبا
٦٩	%١٢.٨	٣٧٧٥٨٩	مركز منوف
٨	%١.٦	٤٣٤٥٨	مركز سرس الليان
١٢	%٢.٦	٧٢٤٢٧	مدينة السادات
٥٠٠	%١٠٠	٢٧٣٨٠٣١	الإجمالي

وينتشر مجتمع البحث بكثير الحجم وكذلك الاختلاف بين مفرداته في الدخل ومستوى التعليم والمهنة ، وعليه فإن المجتمع غير متجانس وتعتبر العينة الطبقية العشوائية هي العينة الملائمة والتي يمكن استخدامها لعمم النتائج على هذا المجتمع.

وبالكشف في جداول العينات عند معامل ثقة ٩٥٪ وحدود خطأ ٥٪ وتوافر الخصائص المطلوبة في المجتمع تحت الدراسة بمقدار ٣٨٤٪ ، وجد أن حجم العينة الممثلة للمجتمع هو ٣٨٤ مفردة^(١). وقد تم تحديد العينة في ٥٠٠ مفردة حتى يكون هناك فرصة أكبر لتغطية مراكز المحافظة.

٢/٢- أسلوب جمع البيانات :

تم تصميم قائمة إستقصاء، موجهة للمستهلكين روعى في تصميمها اشتمالها على جميع جوانب الموضوع المتعلق بحماية المستهلك. وقام الباحثان بجمع البيانات بمساعدة بعض المدرسين المساعدين والمعدين بالقسم ، وتم مراجعة القوائم قبل تفريغها واستبعاد الاستجابات غير الصحيحة منها. وتم تحليل البيانات اعتماداً على أسلوب النسب المئوية للحصول على النتائج المتعلقة بالبحث.

٢/٣- محددات الدراسة :

تتمثل أهم محددات الدراسة فيما يلى :

- ١- اقتصرت الدراسة على محافظة المنوفية.
- ٢- الدراسة والتحليل مرتبطة بقضية الحماية و مجالاتها بشكل عام لجميع السلع والخدمات ولم يقتصر على نوع معين منها.

١- د. محمود صادق بازرعة ، بحوث التسويق للتخطيط والرقابة وإتخاذ القرارات التسويقية ، الطبعة الخامسة ، القاهرة : دار النهضة العربية ، ١٩٨٨ ، جدول ٢٠ ص ١٧٤ .

٢- الخلفية العلمية للدراسة

١/٢- مفهوم وأبعاد حماية المستهلك:

هناك عدة مفاهيم لحماية المستهلك، ويرجع الاختلاف بين تلك المفاهيم بدرجة كبيرة إلى الاختلاف في وجهات النظر وتفاوت الاهتمامات بين الكتاب، ونشير هنا إلى بعض تلك المفاهيم.

يرى Laurence أن حماية المستهلك أو Consumerism هي «المجهودات التي تبذل لوضع المشترى على قدم المساواة مع البائع، فالمستهلكون يرغبون في معرفة ما الذي يشترون، وما الذي يأكلونه، وما هي مدة صلاحية المنتج للاستعمال، وما إذا كان هذا المنتج آمن في استخدامه للمستهلك وغير ضار بالبيئة ... إلى غير ذلك ، فضلاً عن أن المستهلكين لا يريدون أن يخدعوا أو أن يغدر بهم». ^(١)

ويرى Kotler & Armstrong أن حماية المستهلك هي المجهودات المنظمة المستمرة لكل من المستهلكين والجهات الحكومية للدفاع عن حقوق المستهلكين ومصالحهم تجاه الشركات التي تقدم السلع والخدمات التي تشبع رغباتهم. ^(٢)

وتعنى حماية المستهلك - من وجهة نظر د. صديق عفيفي - حفظ حقوق المستهلك وضمان حصوله على تلك الحقوق قبل البائعين بكافة صورهم سواء كانوا تجارة أو صناعاً أو مقدمي خدمات أو ناشري أفكار، وذلك في إطار التعامل التسويقي الذي تكون محله سلعة أو فكرة أو خدمة. ^(٣)

ويعرف George S. Day & David A. Aaker الحماية بأنها الأنشطة الموسعة للحكومة ومنشآت الأعمال والتنظيمات المستقلة ، التي تهدف إلى حماية الأفراد من التصرفات الضارة بحقوق المستهلكين. ^(٤)

١- Laurence P. Feldman, Consumer Protection, Problems and Prospects, New York, West Publishing Company, 2nd.ed., 1980. p. 1.

٢- P. Kotler, & G. Armstrong, Marketing: An introduction, 2 nd. ed. Prentice-Hall International Inc., 1990, p. 520.

٣- د. صديق عفيفي، د. سهير متصر ، أبعاد مشكلة حماية المستهلك والإطار القانوني الحاكم لها، ندوة حماية المستهلك ، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة ١٩٨١، ١٩٨١، ص ٢.

٤- George S. Day & David A. Aaker, "A guide to Consumerism" , Journal of Marketing, Vol. 34 (July 1970), P. 12.

ويرى د. محمد عفيفي حمودة أن حركة المستهلكين هي الجهد المشتركة والمنظمة في المجتمع لحماية حقوق المستهلكين في معاملاتهم مع الغير^(١).

من استعراضنا للمفاهيم السابقة يمكن استخلاص المحددات والأبعاد الآتية لحماية المستهلك :-

١- أن حماية المستهلك مسؤولية إجتماعية تشارك فيها عدة أطراف وليس مسؤولية طرف واحد.

٢- لا يقتصر مفهوم الحماية على ضمان حقوق المستهلك قبل التجار والصناع ومقدمي الخدمات من الأفراد والشركات الخاصة ، وإنما أيضاً ضمان حقوق المستهلك قبل الحكومة مثلثة في منظماتها التي تقدم الخدمات المختلفة للمواطنين كالمستشفيات والمدارس ... الخ.

٣- لا يقتصر مفهوم الحماية على السلع المادية فقط من حيث أدانها وإنما يتعد ليغطي جوانب السعر والضمان والتبيين ... الخ.

٤- تهدف حماية المستهلك إلى تحقيق الحماية للمجتمع ككل وليس حماية المستهلك كفرد أو مجموعة أفراد.

٥- الحماية تكون أكثر فعالية إذا ركزت على الجانب الوقائي الذي يمنع حدوث الضرر بدلاً من التعويض عن الضرر نفسه.

٦- الحماية تكون أكثر فعالية إذا حكمتها قواعد ونظم وقرارات إدارية أكثر مما لو حكمتها منازعات وأحكام قضائية.

٢/٢ - حماية المستهلك مسؤولية من؟

أوضحنا من خلال تعرضاً لمفهوم حماية المستهلك أن مسؤولية الحماية هي مسؤولية جماعية ولا يمكن أن تكون الحماية مسؤولية طرف واحد أياً كان هذا الطرف وأياً كانت قدراته وإمكاناته بما في ذلك الحكومة بكل أجهزتها ، وذلك لتنوع السلع والخدمات التي تقدم للمستهلكين وانتشار منتجاتها ومواردها في مناطق جغرافية مختلفة . هذا بالإضافة إلى السلع المستوردة وما يرتبط بها من مشاكل.. كل هذا يجعل الرقابة الحكومية وحدها غير كافية لتحقيق الحماية المطلوبة وإن كان للحكومة دور أساسى وملموس في هذا المجال.

١- د. محمد عفيفي حمودة ، مفهوم حماية المستهلك ، ندوة حماية المستهلك ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة ، ١٩٨١ ، ص ٥.

ويمكن تحديد أهم الأطراف المسئولة عن حماية المستهلك على النحو التالي :-

١/٢/٢- المتوجون والبائعون:-

يعتبر المتوجون والبائعون ذوي مسئولية رئيسية في توفير الحماية للمستهلك، وذلك عن اقتناع بأن المستهلك الراضى أفضل لهم في الأجل الطويل عن المستهلك الساخط، كما أن خداع المستهلك وتضليله لا يمكن أن يستمر طويلاً.^(١)

٢/٢/٢- المستهلكون كأفراد وكمجموعات:

١/٢/٢/٢- الأفراد بصفة فردية باعتبارهم أصحاب المصلحة الأولى في الحماية.

٢/٢/٢/٢- الأفراد بصفة جماعية ، وهذا أيضاً من منطلق أنهم أصحاب المصلحة الأولى في الحماية، وذلك من خلال التنظيمات المختلفة، كالتنظيمات الخاصة بحماية المستهلك التي يتم تأسيسها بواسطة المستهلكين سواه على المستوى القومي أو المستوى المحلي (المحافظات) أو مستوى المناطق والأحياء.^(٢)

٣/٢/٢- الحكومة بكل أجهزتها المختلفة كل حسب اختصاصه بغض النظر عن عدد هذه الأجهزة وطبيعة دورها ... الخ وذلك من منطلق مسئولية الدولة عن حماية أفراد الشعب.

وتتمثل الأجهزة الحكومية المعنية بالحماية في:^(٣)

١/٣/٢/٢- السلطة التشريعية ، التي تقوم بسن القوانين التي تحقق الحماية للمستهلك وتفرض الالتزام بتلك الحماية على الأطراف الأخرى.

٢/٣/٢/٢- السلطة التنفيذية وتقوم باصدار القرارات ووضع النظم الإدارية التي تتحقق الضبط في السوق والحماية للمستهلك كفرد وكمجموع مستهلكين ، وذلك في إطار عملها على خدمة المواطنين والمجتمع بصفة عامة.

٣/٣/٢/٢- السلطة القضائية وما تقوم به من دور رئيسي للفصل في المنازعات التي تنشأ بين الأطراف المختلفة.

٤/٣/٢/٢- المنظمات الشعبية والسياسية وغيرها يمكن أيضاً أن تلعب دوراً فعالاً في مجال حماية المستهلك.

٥/٣/٢/٢- أجهزة الاعلام ووسائل الاتصال واسعة الانتشار يمكن أن تمارس دوراً هاماً في التوعية لكل الأطراف وفي كشف المخالفات.

٦/٣/٢/٢- وحدات الحكم المحلي، وهي بطبيعة الحال جزء من الحكومة ومسئولة عن تحقيق الحماية للمستهلك.

١- د. صديق عفيفي ، د. محمد محمد إبراهيم ، إدارة التسويق ، مرجع سابق ذكره ، ص ٤٠٥.

٢- د. محمد عفيفي حمودة، مرجع سابق ذكره، ص ٧.

٣- د. صديق عفيفي، د. محمد محمد إبراهيم، إدارة التسويق ، مرجع سابق ذكره ، ص ٤٠٦، ٤٠٧.

٣- المجالات الرئيسية لحماية المستهلك:

يمكن عرض المجالات الرئيسية لحماية المستهلك في الآتي :

أولاً - في مجال السلع :

١- توفير الحماية في مجال جودة السلع والالتزام بالمواصفات ومستوى الأداء الوظيفي للسلعة والشروط الصحية.

٢- توفير الحماية في مجال الإعلان ، وتوخي الصدق في الرسائل الإعلانية وتوافر الخصائص الموضوعية فيها.

٣- توفير الحماية في مجال الأسعار وهرامش الربح وتكلفة التقسيط والأوكازيونات ..الخ.

٤- توفير الحماية في مجال توزيع السلع ، سوا ، من حيث أساليب التوزيع أو منافذه أو عدالته أو المخصص المقررة للمستهلك.

٥- توفير الحماية في مجال إتاحة الفرصة للاختيار السليم أمام المستهلك سوا ، بالإجراءات أو بتوفير المعلومات السليمة والكافية ليتخذ المستهلك قرارات شرائه على أساس موضوعية وسليمة.

٦- توفير الحماية في مجال الضمان والصيانة بالنسبة للسلع .

٧- توفير الحماية في مجال ضمان التعويض عن الضرر إذا وقع على المستهلك أو أفاد أسرته نتيجة أي نقص في السلعة أو جودتها أو سعرها أو نتيجة أي تضليل في المعلومات المعطاة عنها.

ثانياً : في مجال الخدمات :

تتضمن حماية المستهلك في مجال الخدمات ما يلى :

١- برنامج الخدمة.

يعنى الالتزام بتقديم الخدمات والمزايا المنصوص عليها في عقد البيع.

٢- جودة الخدمة.

معنى تقديم الخدمة بمستوى الجودة الذى يحقق رضا المستهلك عن الخدمة ويشبع رغباته.

٣- التكلفة.

معنى الالتزام بالتكلفة المتفق عليها للخدمات والمزايا البيعية المنصوص عليها.

٤- الوفرة.

معنى الالتزام بتوفير الخدمات فى الاطار المتفق عليه فى عقد البيع ويشمل ذلك تقديم الخدمة (ووفرتها) عند طلبها وضمانات عدالة توزيع الخدمات بشكل متساو على كافة العملاء.

ثانياً: تحليل النتائج :

فيما يلى نتناول عرض النتائج الرئيسية التى تم التوصل إليها من الدراسة.

١- مفهوم حماية المستهلك .

للتعرف على مفهوم حماية المستهلك من وجهة نظر المستهلكين تم توجيه السؤال التالي للمستقصى منهم " ماذا تعنى حماية المستهلك بالنسبة لك ؟" وكانت الإجابات كماهى موضحة بالجدول التالي :

جدول رقم (١)

مفهوم حماية المستهلك *

م	مفهوم المستهلك للحماية	النكرار	النسبة %
١	الحماية من الغش التجارى.	٣٦٦	% ١٢.٥
٢	المحصول على السلعة أو الخدمة بالجودة المناسبة.	٢٩٨	% ١١.٨
٣	المحصول على السلعة أو الخدمة بالسعر المناسب.	٢٨٣	% ١١.٢
٤	الرقابة والمتابعة المترتبة للمنتجين والبائعين.	٢٥٥	% ١٠.١
٥	الرقابة على صدق البيانات المدونة على السلعة.	١٨٢	% ٧.٢
٦	الرقابة على صدق الإعلانات.	١٥٩	% ٦.٣
٧	توفير السلع والخدمات التي يحتاج إليها المستهلك.	١٢٤	% ٤.٩
٨	تناسب سعر السلعة مع جودتها.	١١٩	% ٤.٧
٩	عدم تخزين المنتجات من جانب التجار.	١٠٩	% ٤.٣
١٠	تعرض المستهلكين عن الأضرار .	١٠٣	% ٤.١
١١	عدم بيع السلع التالفة.	٩٨	% ٣.٩
١٢	ترشيد الاستهلاك.	٨٦	% ٣.٤
١٣	المحصول على السلعة في الوقت المناسب.	٧١	% ٢.٨
١٤	حل شكاوى المستهلكين.	٦٨	% ٢.٧
١٥	ترب منافذ التربيع للسلع من المستهلكين.	٦٦	% ٢.٦
١٦	عدم تعرض السلع للتلف.	٥٣	% ٢.١
١٧	الابلاغ عن السلع الفاسدة.	٥٠	% ٢.٠
١٨	مقاطعة البائعين الجشعين .	٤٨	% ١.٩
١٩	تشديد العقوبة على المخالفين.	٢٨	% ١.٥
الإجمالي			% ١٠٠
٢٥٢٦			

* يلاحظ أن مجموع الإجابات يزيد عن حجم العينة وذلك لأن المفهوم الذى ذكره المستهلك يشتمل على أكثر من معنى. وقد تم حساب النسبة بنسب عدد النكرارات لكل عنصر الى مجموع النكرارات.

يتضح من الجدول السابق ما يلى :

- ١- أن نسبة ٥٩.١٪ من اجابات المستقصى منهم تنظر الى مفهوم حماية المستهلك على أنه:
 - ١/١- الحماية من الغش التجارى.
 - ٢/١- الحصول على السلعة أو الخدمة بالجودة المناسبة.
 - ٣/١- الحصول على السلعة أو الخدمة بالسعر المناسب.
 - ٤/١- الرقابة والمتابعة المستمرة للمنتجين والبائعين.
 - ٥/١- الرقابة على صدق البيانات المدونة على السلعة.
 - ٦/١- الرقابة على صدق الاعلانات.
- ٢- عدم وضوح مفهوم حماية المستهلك في أذهان نسبة كبيرة من المستقصى منهم حيث يظهر من الجدول السابق وجود تشتت واضح في الاجابات وعدم الاتفاق على مفهوم محدد للحماية حيث ذكر حوالي ٣٩.٩٪ من المستقصى منهم ١٣ معنى للحماية بخلاف الستة الأولى. وهذا يعكس عدم الوعي لدى نسبة كبيرة من المستهلكين فيما يتعلق بمفهوم وحقوق الحماية.

٢- الأفراد المشاركون في جمعيات حماية المستهلك بالمحافظة :

جدول رقم (٢)

نسبة عدد الأفراد المنضمين إلى جمعيات حماية المستهلك بالمحافظة

بيان	عدد	نسبة %
- أعضاء في جمعيات حماية المستهلك.	١٥	% ٣
- غير منضمين إلى جمعيات حماية المستهلك.	٤٨٥	% ٩٧
الإجمالي	٥٠٠	% ١٠٠

تشير نتائج المدخل السابق الى أن غالبية المستقصى منهم (٩٧٪) ليسوا أعضاء فى جمعيات لحماية المستهلك ويعكس ذلك ضعف حركة حماية المستهلك على مستوى المحافظة ويرجع ذلك الى :

١/٢ - عدم وجود عدد كاف لجمعيات حماية المستهلك على مستوى المحافظة حيث يوجد فقط عدد ٣ جمعيات.

٢/٢ - أن نشاط هذه الجمعيات يتركز في عدد محدود من المناطق الجغرافية للمحافظة ولا يغطي جميع أنحاء المحافظة.

٣/٢ - عدم وجود نشاط واضح لجمعيات حماية المستهلك على مستوى المحافظة.

٤/٢ - قصور المجهودات الاعلامية التي تقوم بها هذه الجمعيات وعدم علم أفراد المجتمع بنشاطها.

٣- رغبة أفراد المجتمع في الانضمام الى جمعيات حماية المستهلك.

تشير نتائج الدراسة الى :

١/٣ - وجود استعداد لدى نسبة كبيرة من المستقصى منهم للانضمام الى جمعيات لحماية المستهلك وتبلغ هذه النسبة ٩٣.٢٪. وهذا الاستعداد يعطى مؤشراً على إقتناع المستقصى منهم بأهمية حماية المستهلك وتأييدهم لفكرة انشاء جمعيات لحماية المستهلك بالمحافظة.

٢/٣ - أن نسبة ٦.٨٪ من المستقصى منهم لا يرغب في الانضمام الى جمعيات حماية المستهلك ويرجع هؤلاء ذلك لعدة أسباب أهمها :

١/٢/٣ - عدم جدواها (ليس لديها صلاحيات).

٢/٢/٣ - عدم جدية العمل بتلك الجمعيات.

٣/٢/٣ - عدم قناع هذه الجمعيات بالتأييد والمساندة سواء من الشعب أو الحكومة.

٤/٢/٣ - عدم الوعى بقضية حماية المستهلك.

٥/٢/٣ - عدم وجود الوقت الكافى لدى المستقصى منهم للمشاركة في نشاط حماية المستهلك.

والأسباب السابقة تعكس ضعف تلك الجمعيات وعدم قيامها بدور فعال في علاج مشاكل المستهلك والدفاع عن حقوقه ومصالحة لعدم تمعتها بالتأييد الكافي من الشعب والحكومة وعدم وجود صلاحيات كافية لتلك الجمعيات تساعدها على حل مشاكل المستهلكين.

٤- مدى كفاية الحماية لحقوق المستهلكين.

جدول رقم (٣)

مدى كفاية الحماية للمستهلك

الإجابة	بيان	عدد	نسبة %
- نعم		٣٦	% ٧.٢
- لا		٤٦٤	% ٩٢.٨
المجموع		٥٠٠	% ١٠٠

تشير نتائج الجدول السابق إلى عدم وجود درجة كافية من الحماية للمستهلك في حصوله على السلع والخدمات حيث يرى ٩٢.٨٪ من المستقصى منهم أن الحماية غير كافية.

٥- مسؤولية ضعف حماية المستهلك:

تم توجيه سؤال للمستقصى منهم لتحديد المسؤول عن الضعف أو القصور في حماية المستهلك وكانت إجابات المستقصى منهم على النحو المبين بالجدول التالي :

جدول رقم (٤)

مسؤولية ضعف حماية المستهلك

المسؤول	الترتيب	الأول	الثاني	الثالث	الإجمالي
المسؤول	الترتيب	الأول	الثاني	الثالث	الإجمالي
- الأجهزة الحكومية		٢٣٢	١٤٤	٨٨	٤٦٤
- المنتج أو البائع		١٤٨	٢٢٣	٩٣	٤٦٤
- المستهلك نفسه		١٢١	١٣٩	٢٠٤	٤٦٤

يتضح من النتائج الواردة بالجدول السابق أن نسبة كبيرة من المستقصى منهم (٥٠٪) يرون أن الحكومة هي المسئولة بالدرجة الأولى عن ضعف حماية المستهلك إلى ذلك في المسؤولية المنتج والبائع حيث كان ترتيبهم الثاني في المسؤولية بنسبة ٤٨٪ ثم بعد ذلك المستهلك وكان ترتيبه الثالث في المسؤولية بنسبة ٤٤٪.

وتعكس النتائج ضعف الدور الذي يؤديه المستهلكون في مجال الحماية وعدم رغبتهم في تحمل المسؤولية.

٦- أسباب ضعف حماية المستهلك (من وجهة نظر المستهلك) :

تم تقسيم أسباب ضعف حماية المستهلك إلى ثلاثة مجموعات :

١/٦- أسباب ترجع إلى الأجهزة الحكومية.

٢/٦- أسباب ترجع إلى المنتج أو البائع.

٣/٦- أسباب ترجع إلى المستهلك نفسه.

وتم سؤال المستقصى منهم عن مدى موافقتهم على تلك الأسباب وجاءت النتائج على النحو المبين بالجدول التالية :

٦/١- أسباب ترجع إلى الأجهزة الحكومية.

جدول رقم (٥)

أسباب ترجع إلى الأجهزة الحكومية

نسبة %	عدد	الأسباب	م
٪٧٧.٥	٣٦٠	قصور الرقابة على تطبيق القوانين	١
٪٧٦.٨	٣٥٦	قصور الرقابة على الأسواق.	٢
٪٧٦.٢	٣٥٤	عدم وجود توعية كافية من جانب أجهزة الإعلام	٣
٪٧٥.١	٣٤٨	عدم الاهتمام بالتسعير	٤
٪٧٤.٥	٣٤٦	سوء معاملة الجماهير من جانب محليات	٥
٪٦١	٢٨٣	تقديم الخدمات العامة في صورة منحة للجماهير	٦
٪٥٦.٢	٢٦١	عدم تغطية القوانين لتفاصيل التنفيذ	٧
٪٥٥.٥	٢٥٧	غموض القوانين.	٨

يتضح من إجابات المستقصى منهم الواردة في الجدول السابق أن أهم أسباب ضعف الحماية والتي ترجع إلى الأجهزة الحكومية وهي كما يلى (حسب ترتيب النسب الواردة بالجدول) :

- ١- قصور الرقابة على تطبيق القوانين.
- ٢- قصور الرقابة على الأسواق.
- ٣- عدم وجود توعية كافية من جانب أجهزة الإعلام.
- ٤- عدم الاهتمام بالتصدير.
- ٥- سوء معاملة الجماهير.

بينما توجد مجموعة أخرى من أسباب ضعف الحماية - أقل في الأهمية - تأتى في المرتبة الثانية وهي :

- ٦- تقديم الخدمات العامة في صورة منحة للجماهير.
- ٧- عدم تغطية القوانين لتفاصيل التنفيذ.
- ٨- غموض القوانين.

٦/٢- أسباب ترجع إلى المنتجين أو البائعين.

يوضح الجدول التالي أسباب ضعف حماية المستهلك ودرجة أهميتها والتي يرجعها المستقصى منهم إلى المنتجين أو البائعين.

جدول رقم (٦)

أسباب ترجع إلى المنتجين أو البائعين

نسبة %	عدد	الأسباب	م
% ٧٩	٣٦٧	الرغبة في الحصول على أقصى ربح ممكن	١
% ٧١	٣٢٩	التنافس غير الشريف وغير المشروع	٢
% ٧٠	٣٢٥	الاحساس بقصور الرقابة الحكومية	٣
% ٦٥	٣٠٢	عدم رقابة الأجهزة الشعبية	٤
% ٥٥	٢٥٥	الاحساس بسلبية المستهلك	٥
% ٥٠	٢٣٢	محاولة ربط أكبر عدد من المستهلكين بسلعهم أو بخدماتهم بسياسة الحجز	٦

يوضح المجدول السابق ترتيب أسباب ضعف حماية المستهلك من جانب المنتجين والبائعين ومن أهم هذه الأسباب رغبة المنتج أو البائع في الحصول على أقصى ربح ممكن والتنافس غير الشريف بين المنتجين أو البائعين بالإضافة إلى قصور الرقابة الحكومية.

٦/٣- أسباب ترجع إلى المستهلك نفسه.

يوضح المجدول التالي أسباب ضعف حماية المستهلك والتي يرجعها المستهلك منهن إلى المستهلك نفسه.

جدول رقم (٧)

أسباب ترجع إلى المستهلك نفسه

م	الأسباب	عدد	نسبة %
١	قبول المستهلك لأى مستوى من المعاملة لقلة الوعي بحقوقه	٤٣٤	%٩٣.٥
٢	التسامح كصفة سائدة في المجتمع	٤١٨	%٩٠
٣	التقصير في الحصول على حقوقه	٣٩٤	%٨٥
٤	نقص البيانات المتوفرة عن السلعة أو الخدمة	٣٢٥	%٧٠
٥	عدم الرغبة في الحصول على البيانات	٢٣٢	%٥٠
٦	المستهلك يقبل أى مستوى من السلعة أو الخدمة لأنخفاض دخله	٢٢٧	%٤٩
٧	تصديق الشائعات عن نقص السلع	٢٢٣	%٤٨
٨	ندرة السلع أحياناً	٢٠٩	%٤٥
٩	الرغبة في التخزين	٢٠٠	%٤٣
١٠	ليس لديه الوقت للاختيار والمقارنة بين السلع والخدمات المعروضة	١١٦	%٢٥

يتضح من الجدول السابق ما يلى :

١- أن من أهم أسباب ضعف حماية المستهلك والتى ترجع الى المستهلك نفسه هي :

١/١- قبول المستهلك لأى مستوى من المعاملة لقلة الوعي بحقوقه.

١/٢- التسامح كصفة سائدة في المجتمع.

١/٣- التقصير في الحصول على حقوقه.

حيث يتضح من الأسباب الثلاثة السابقة أن عدم وعي المستهلك يجعله يتسامح في حقوقه ويقصر في الحصول عليها.

١/٤- نقص البيانات المتوفرة عن السلعة أو الخدمة ويعكس ذلك عدم الاهتمام بكتابة البيانات الهامة والضرورية على السلعة.

٢- هناك مجموعة أخرى من أسباب ضعف الحماية تلي المجموعة السابقة في الأهمية وهي المرتبة في الأرقام من ٥ - ١٠ في الجدول السابق.

٧- مدى توافر مجالات الحماية في السلع والخدمات التي يحصل عليها المستهلك:

تم توجيه سؤال للمستقصى منهم يتضمن مجموعة من العبارات تتضمن بعض مجالات الحماية الرئيسية وطلب منهم تحديد مدى موافقتهم على تلك العبارات والتي ترتبط ببعض مجالات الحماية التالية :

١/٧- في مجال جودة السلع والخدمات.

جدول رقم (٨)

إتجاهات المستهلكين نحو جودة السلع والخدمات المقدمة لهم

العبارة	م	غير موافق على الاطلاق		غير موافق		غير محدد		موافق		موافق تماماً	
		%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
١ يمكن القول أن جودة المنتجات والخدمات المحلية المقدمة للمستهلك تحسنت كثيراً في السنوات الأخيرة.	١	٪١٠	٥٠	٪٢٠	١٥٠	٪٥	٢٥	٪٢٥	١٧٥	٪٢٠	١٠٠
٢ تعتبر معايير الجودة المحددة من الحكومة كافية لتحقيق مستوى مناسب من الجودة للسلع والخدمات التي تقدم للمستهلك.	٢	٪٢١	١٥٥	٪٤١.٢	٢٠٦	٪٣	١٥	٪١٦	٨٠	٪٨.٦	٤٢
٣ تلزم الحكومة بدور فعال في الرقابة على جودة السلع والخدمات.	٣	٪٢١	١٥٥	٪٣٩.٦	١٩٨	٪٢٠.٢	١١	٪٢٠	١٠٠	٪٧.٢	٣٦

يتضح من الجدول السابق ما يلى :

على الرغم من أن ٥٥٪ من المستقصى منهم يرى أن هناك تحسناً قد طرأ في السنوات الأخيرة على السلع والخدمات التي تقدم للمستهلك ، إلا أن غالبية المستقصى منهم ٧٢٪ يرى أن معايير الجودة المحددة من قبل الحكومة غير كافية لتحقيق مستوى مناسب من الجودة للسلع والخدمات التي تقدم للمستهلك ، فضلاً عن أن نسبة كبيرة ٦٠٪ من المستقصى منهم يرى أن الحكومة لا تقوم بدور فعال في الرقابة على جودة السلع والخدمات التي تقدم للمستهلكين .

٧/٣- في مجال الإعلان عن السلع والخدمات.

جدول رقم (٩)

التجاهات المستهلكين نحو الإعلان عن السلع والخدمات

العبارة	موافق تماماً										موافق	غير محدد	غير موافق	غير موافق على الاطلاق
	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%					
١	٤٢.٥	٢١٢	٢٢.٩	١٦٥	٢	١٠	١٤	٧٠	٨.٦	٤٢	تنسم غالبية الإعلانات عن السلع والخدمات بوسائل الإعلان المختلفة بالواقعية والصدق.			
٢	٣٠	١٥٠	٤٢	٢١٥	٣٢	٦	١٥.٦	٧٨	٨.٢	٤١	تعتبر إعلانات المنتجين من المصادر المؤتر بها للحصول على المعلومات اللازمة عن منتجاتهم.			
٣	٢٦	١٢٠	٢٢.١	١٦١	٤.٥	٢٣	٢٠	١٠٠	١٧.٤	٨٧	يوجده عام يمكن الاعتداد على المنتجات التي يتم الإعلان عنها عن تلك المنتجات التي لا يتم الإعلان عنها.			
٤	٤٥	٢٢٥	٣١.٢	١٥٦	٢	١٠	١٠.٦	٥٣	١١.٢	٥٦	غالباً ما تعكس إعلانات المنتجين صورة حقيقة عن المنتجات المعلن عنها.			
٥	٢٠.٥	١٠٢	٢٨	١٩	٢.١	١١	٢٠.٢	١٠١	١٩.٢	٩٦	تبذل الحكومة الجهد المطلوب للرقابة على صدق الإعلانات.			

تعكس الاجابات الواردة بالجدول السابق عدم اقتناع المستقصى منهم بوجه عام بصدق الاعلانات عن السلع والخدمات التى تقدم للمستهلكين حيث يرى ٤٧٥٪ من المستقصى منهم أن الاعلانات عن السلع والخدمات بوسائل الإعلان المختلفة لا تتسم بالواقعية والصدق.

كما أن ٧٣٪ من المستقصى منهم لا يوافق على الاعتماد على المنتجات التي يتم الإعلان عنها عن تلك المنتجات التي لا يتم الإعلان عنها.

ويبدى ٢٧٦٪ من المستقصى منهم عدم موافقتهم على أن إعلانات المنتجين تعكس غالبا صورة حقيقة عن المنتجات المعلن عنها.

وتري نسبة كبيرة من المستقصى منهم ٥٨.٥٪ أن الحكومة لا تبذل الجهد المطلوب للرقابة على صدق الاعلانات.

٧/٣- في مجال الأسعار.

جدول رقم (١٠)

إتجاهات المستهلكين نحو الأسعار

العبارة	م	غير موافق على الأطلاق											
		غير موافق	غير موافق	غير محدد	موافق	موافق تماماً	غير موافق على الأطلاق	غير موافق	غير محدد	موافق	موافق تماماً	غير موافق على الأطلاق	غير موافق
	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%
١		٢٥٠	٪٢٥.٢	١٢٦	٪٢	١٠	٪١٢.٢	٦١	٪١٠.٦	٥٣	٪١٠.٦	٦١	٪٢٥.٢
٢		٢٠٠	٪٣٠.٦	١٥٢	٪٣.٢	١٦	٪٢٠	١٠٠	٪٦٠.٢	٣١	٪٦٠.٢	٣١	٪٣٠.٦
٣		٢٠٠	٪٢٢.٦	١١٨	٪٢	١٠	٪٢٠.٢	١٠١	٪١٤.٢	٧١	٪١٤.٢	٧١	٪٢٢.٦
٤		٢١٦	٪٢٤.١	١٧١	٪٤	٢٠	٪١٠.٦	٥٣	٪٨.٢	٤١	٪٨.٢	٤١	٪٢٤.١

تشير نتائج الجدول السابق إلى وجود إتجاه عام لدى المستقصى منهم بعدم الرضا عن مستويات الأسعار السائدة للسلع والخدمات ، حيث أبدى ٧٥.٢٪ من المستقصى منهم عدم موافقتهم على أن أسعار غالبية السلع والخدمات تعتبر معتدلة أخذًا في الإعتبار مستويات الدخول الحالية في مصر.

كما أن ٦٠.٦٪ من المستقصى منهم يرى أن التخفيضات في الأسعار التي يقدمها البائعون في فترة الاوكازيون غير حقيقة.

ويبدي ٦٣.٨٪ من المستقصى منهم تشكيكم في فعالية أسلوب رفض المستهلك شراء المنتجات المرتفعة السعر في الحفاظ على مستوى الأسعار دون ارتفاع.

كما أن نسبة كبيرة ٢٧٪ من المستقصى منهم ترى عدم كفاية الجهد التي تبذلها الحكومة للحفاظ على مستوى الاسعار دون ارتفاع.

٧/٤- في مجال كتابة البيانات على العبوة والغلاف (التبين).

جدول رقم (١١)

إتجاهات المستهلكين نحو التبين على العبوة والغلاف

العبارة	م	غير موافق على الاطلاق		غير موافق		غير محدد		موافق		موافق تماماً	
		%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد	%	عدد
١ البيانات المكتوبة على السلع كافية (الصلاحية - الحجم - الوزن - السعر - طريقة الاستعمال .. الخ).	١	٪٣٠	١٥٠	٪٣٨	١٩٠	٪٣	١٥	٪٢٠	١٠٠	٪٩	٤٥
٢ يمكن الفرق في صحة البيانات المكتوبة على السلع.	٢	٪٤٠	٢٠٠	٪٢٥.٢	١٧٧	٪٢١	١١	٪١٢.٤	٦٢	٪١٠.٢	٥١
٣ خدمات الصيانة والاصلاح التي يقدمها المنتجون أخذة في التحسن.	٣	٪٤٠.٢	٢٠١	٪٢٤	١٢٠	٪٢	١٥	٪٢٠.٤	١٠٢	٪١٢.٤	٦٢
٤ معظم المنتجات تشتمل بخدمات الضمان.	٤	٪٣٣.٣	١٦٢	٪٢٦.٣	١٢٢	٪٦	٢٠	٪٢٠	١٠٠	٪١٤.٤	٧٢
٥ تطع غبار معظم السلع المعمرة متوازنة بالأسواق.	٥	٪٤٢.٤	٢١٢	٪٢٠.٢	١٥١	٪٥	٢٥	٪١٢.٢	٦١	٪١٠.٢	٥١

تشير نتائج الجدول السابق إلى أنه ما زالت درجة الاهتمام بالبيانات التي تكتب على العبوة أو الغلاف (التبين) والخاصة (بتاريخ الصلاحية - الوزن - السعر - طريقة الاستعمال - الآثار الجانبية .. الخ) ما زالت في حاجة إلى مزيد من الاهتمام.

حيث أبدى ٦٨٪ من المستقصى منهم عدم موافقتهم على كفاية البيانات التي تكتب على السلع، كما أن حوالي ٣٧٪ من المستقصى منهم أبدوا عدم ثقتهم في صحة البيانات المكتوبة على السلع.

وفيما يتعلق بخدمات الصيانة والصلاح وتوافر قطع الغيار للسلع ما زالت في حاجة إلى اهتمام لتوفير الحماية للمستهلك كما يتضح من البيانات الواردة بالجدول.

٨- الأهمية النسبية لجوانب الحماية من وجهة نظر المستهلك:

للتعرف على جوانب الحماية التي يجب التركيز عليها من وجهة نظر المستهلك لغرض تحقيق الحماية الكافية للمستهلكين تم توجيه سؤال للمستقصى منهم يتضمن ١٨ عبارة تشتمل على عدد من الجوانب المتصلة بحماية المستهلك. وكانت إجاباتهم كما هو واضح بالجدول التالي:

جدول رقم (١٢)
جوانب حماية المستهلك وأهميتها النسبية
من وجهة نظر المستهلكين

الجوانب	الأهمية النسبية					
	عالية		متوسطة		مختلطة	
%	عدد	%	عدد	%	عدد	
١	المحافظة على صحة المستهلك.	-	-	%١	٥	٪٩٩
٢	تقديم السلعة أو الخدمة بالسعر المناسب للمستهلك.	%٢.١	١٠	%٢.١	١٦	٪٩٤.٨
٣	المحافظة على الامان للمستهلك عند استخدامه للسلعة أو الخدمة.	-	-	%٥.٢	٢٧	٪٩٤.٦
٤	منع البائعين من غش وخداع المستهلك.	%١.١	٥	%٤.٥	٢٢	٪٩٤.٤
٥	الاهتمام بشكاوى المستهلكين.	%١.٤	٧	%٥.٦	٢٨	٪٩٣
٦	تعرض المستهلك عن الضرر الذي يلحق به نتيجة استخدامه للسلعة أو الخدمة.	%٢.١	١٠	%٦.٢	٢٢	٪٩١.٦
٧	منع الاحتكار وتوفير حد معقول من المنافسة في السوق و توفير الحرية للمستهلك للاختبار.	%١.١	٥	%٧.٧	٢٩	٪٩١.٢
٨	تقديم منتجات جديدة لا تتعرض للتلف.	%٢.٩	١٤	%٦.١	٣١	٪٩١
٩	الاهتمام بدقة المعلومات في الإعلانات عن السلع والخدمات بوسائل الإعلان المختلفة.	%٢.٢	١٦	%٧.٥	٢٨	٪٨٩.٢
١٠	كتابة البيانات عن السلعة (تاريخ الصلاحية - الوزن - الحجم - طريقة الاستعمال ... الخ).	%٢.١	١٥	%٩.٣	٤٧	٪٨٧.٦
١١	توفير الصيانة والاصلاح وقطع الغيار للسلع المعرفة.	%٤.٢	٢١	%٨.٦	٤٢	٪٨٧.٢
١٢	مشاركة المستهلكين في وضع التشريعات المتعلقة بوضع حمايتهم.	%٦.٤	٢٢	%٧.٦	٣٨	٪٨٦
١٣	تحديد هامش الربح للمنتج والبائع.	%٧	٢٥	%٩.٢	٤٦	٪٨٣.٨
١٤	تسهيل إختبار المستهلك للم المنتجات والخدمات التي تشبع إحتياجاته من بين المعروض منها في السوق.	%٧.٢	٢٦	%٩.٢	٤٧	٪٨٣.٤
١٥	توفير خدمات الضمان للمنتج المباع (من خلال إختبار المنتج وضمان سلامته).	%٤.٢	٢١	%١٦.٢	٨١	٪٧٩.٦
١٦	عرض المنتجات في أماكن مناسبة للمستهلك.	%٧.٢	٣٦	%١٢.٥	٦٨	٪٧٩.٢
١٧	حماية البيئة من التلوث (مياه - هواء - ضوضاء .. الخ).	%٢.٢	١١	%١٨.٨	٩٤	٪٧٩
١٨	توفير المعلومات السليمة والكافية عن السلعة أو الخدمة.	%٥.١	٢٥	%١٧.٥	٨٨	٪٧٧.٤

تشير نتائج المجدول السابق والتي تحدد الأهمية النسبية لجوانب الحماية للمستهلك من وجهة نظر المستهلكين إلى :

١- ارتفاع الأهمية النسبية لجميع الجوانب المذكورة حيث تزيد الأهمية النسبية لأقل تلك الجوانب عن ٧٧٪. وهذا يعكس لنا ضرورة الاهتمام بتلك الجوانب لتحقيق مستوى مناسب من الحماية للمستهلك.

٢- أن ترتيب الأهمية النسبية لجوانب الحماية تتفق مع ماجا، بشأن حقوق حماية المستهلك الأربع التي حددها الرئيس الأمريكي جون كنيدل عام ١٩٦٢ حيث تتفق السبع جوانب الأدنى مع الحقوق الأربع السابق الإشارة إليها في مقدمة الدراسة ص (٢).

٩- ملخص النتائج :

يمكن تلخيص النتائج التي توصلت إليها الدراسة فيما يلى :

١- عدم وضوح مفهوم حماية المستهلك في أذهان نسبة كبيرة من المستهلكين.

٢- ضعف حركة حماية المستهلك على مستوى محافظة المنوفية حيث :

١/١- لا يوجد سوى عدد ٣ جمعيات لحماية المستهلك على مستوى المحافظة .

٢/٢- أن نشاط هذه الجمعيات يتركز في مناطق جغرافية محدودة بالمحافظة ولا يغطي جميع أنحاء المحافظة.

٣/٢- عدم وجود نشاط واضح لجمعيات حماية المستهلك على مستوى المحافظة.

٤/٢- قصور المجهودات الإعلامية التي تقوم بها هذه الجمعيات لتوعية المستهلكين وعدم علم غالبية أفراد مجتمع المحافظة بها.

والتالي تثبت صحة الفرض الأول للدراسة والخاص بانخفاض الوعي لدى المستهلكين بحماية المستهلك.

٣- وجود استعداد لدى نسبة كبيرة من المستهلكين (٢٪، ٩٣٪) للانضمام لجمعيات حماية المستهلك وتأييدهم لفكرة إنشاء جمعيات لحماية المستهلك بالمحافظة.

٤- وجود قصور واضح في توفير الحماية للمستهلك حيث يرى (٨٪، ٩٢٪) أن درجة

الحماية التي يتمتع بها المستهلك غير كافية.

٥- يرى المستقصى منهم أن المسؤول الأول عن ضعف الحماية للمستهلك هو الأجهزة الحكومية يليها في المسئولية المنتج أو البائع ثم المستهلك حسب الترتيب الذي أورده المستقصى منهم في هذا الشأن.

٦- يعكس الترتيب السابق الاشارة إليه إلى ضعف الدور الذي يؤديه المستهلكون في مجال الحماية وعدم رغبتهم في تحمل المسئولية.

٧- فيما يتعلق ب مدى توافر مجالات الحماية في السلع والخدمات التي يحصل عليها المستهلك أشارت النتائج إلى :

١/٧- في مجال جودة السلع والخدمات يرى نسبة كبيرة من المستقصى منهم (٥٥٪) أنه قد طرأ تحسن في مجال جودة السلع والخدمات التي تقدم للمستهلك وعلى الرغم من ذلك فإن غالبية المستقصى منهم (٧٢.٢٪) يرون أن معايير الجودة المحددة من قبل الحكومة غير كافية لتحقيق مستوى مناسب من الجودة كما أن الأجهزة الحكومية ما زالت لا تقوم بدور فعال في مجال الرقابة على جودة السلع والخدمات التي تقدم للمستهلكين.

٢/٧- في مجال الإعلان عن السلع والخدمات :

تشير النتائج إلى :

١/٢/٧- عدم اقتناع نسبة كبيرة من المستقصى منهم (٧٥.٤٪) بصدق الإعلانات التي تنشر في وسائل الإعلام المختلفة.

٢/٢/٧- أن نسبة كبيرة (٥٨.٥٪) من المستقصى منهم ترى أن الجهد التي تبذلها الحكومة في الرقابة على صدق الإعلانات ما زالت محدودة.

٣/٧- في مجال الأسعار :

تشير نتائج الاستقصاء إلى :

١/٣/٧- وجود اتجاه عام لدى المستقصى منهم بعدم الرضا عن مستويات الأسعار السائدة حالياً بالسلع والخدمات.

٢/٣/٧- أن التخفيضات التي يقدمها البائعون في فترة الأوكازيون غير حقيقة.

٣/٣/٧ - أن نسبة كبيرة (٦٣.٨٪) يتسلكون في فعالية أسلوب رفض المستهلك شراء المنتجات المرتفعة السعر كوسيلة للحفاظ على مستويات الأسعار دون ارتفاع.

٤/٣/٧ - عدم كفاية الجهد التي تبذلها الأجهزة الحكومية في منع ارتفاع مستويات الأسعار.

٤/٤ - في مجال التبيين :

تشير نتائج الاستقصاء إلى :

٤/١ - عدم كفاية البيانات التي تكتب على عبوات السلع.

٤/٢ - عدم الثقة في صحة البيانات المكتوبة على العبوة (٧٥.٢٪) والنتائج المشار إليها تثبت صحة الفرض الثاني الخاص بوجود قصور واضح في مجالات حماية المستهلكين على مستوى المحافظة.

٨ - المجدول رقم (٢) يحدد الأهمية النسبية لجوانب حماية المستهلك ، وقد جاء ترتيب هذه الجوانب حسب أهميتها النسبية متفقاً إلى حد كبير مع حقوق حماية المستهلك الأربع، ويعكس ذلك الـ ٧ جوانب الأولى في المجدول.

ثالثاً: التوصيات:

في ضوء النتائج السابق الاشارة إليها نوصي بالآتي :

١- ضرورة وضع استراتيجية شاملة لحماية المستهلك المصري تتضمن :

١/١- تحديد أهداف الحماية.

١/٢- تحديد مجالات الحماية الرئيسية.

١/٣- تحديد الاجراءات التنفيذية الازمة لتحقيق الحماية.

١/٤- التنسيق بين الأطراف المختلفة المعنية بحماية المستهلك.

٢- العمل على تعميقوعى لدى المستهلكين فيما يتعلق بحماية المستهلك وذلك من خلال:

٢/١- القيام بحملات إعلامية في وسائل الاعلام المختلفة من أجل توعية المستهلك بحقوقه على أن يتم التنسيق بين أجهزة الاعلام في هذا المجال وأن يتم التخطيط لهذه الحملات بواسطة متخصصون في مجال التسويق والإتصال الجماهيري.

٢/٢- تشجيع انشاء الجمعيات الأهلية المعنية بحقوق المستهلكين ومساندتها ودعمها والتنسيق بينها وبين الأجهزة الحكومية المعنية بحماية المستهلك.

٣- تشدد الرقابة على المنتجين والموزعين لتوفير جوانب الحماية المطلوبة في السلع والخدمات التي تقدم للمستهلكين وتشدد العقوبة على المخالفين.

٤- العمل على زيادة المعروض من السلع سوا، المحلي أو المستورد حتى يتمكن المستهلك المصري من الاختيار الرشيد.

٥- الزام الشركات المنتجة بضرورة توخي الصدق في كافة أنواع البيانات المكتوبة على السلع والرقابة المستمرة للتأكد من التزام المنتجين بذلك.

٦- اعلام المستهلكين بالأجهزة الرقابية المعنية بحماية المستهلك وكيفية الاتصال بها والاجراءات الازمة اتخاذها للتقدم بشكوى أو الإبلاغ عن مخالفة مع ضرورة العمل على تبسيط هذه الاجراءات حتى نضمن استجابة المستهلك لها.

٧- العمل على دعم هيئة التوحيد القياسي بمصر وزيادة فعاليتها حتى تقوم بدور ايجابي في تزويد المستهلكين بالبيانات الازمة عن السلع وخصائصها من خلال نشر تلك البيانات في مجلات شهرية أو أسبوعية عامة وتخفيض جزء من برامج التلفزيون والإذاعة لهذا الغرض.

٨- تنشيط الدور الرقابي للأجهزة التنفيذية في مجال حماية المستهلك.

مراجع الدراسة:

أ- المراجع العربية:

- ١- د. أحمد عبدالهادى «حماية المستهلك فى الدول النامية ، مدخل بيشن»، بيتها: مكتبة الجامعة، ١٩٩٢.
- ٢- د. الدسوقي حامد أبوزيد، «دور المستهلك المصرى فى تحقيق الحماية له (دراسة ميدانية)»، مجلة العلوم التجارية ، كلية التجارة ببنى سويف جامعة القاهرة، العدد السادس، يوليو ١٩٩٣.
- ٣- د. جرمن حزين سعد، «البيانات الازمة لحماية المستهلك فى قطاع المياه الغازية»، مؤتمر حماية المستهلك، الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة، القاهرة : مارس ١٩٨٢
- ٤- د. جمال الدين محمد المرسى، «دراسة تحليلية لاتجاهات المستهلكين نحو السياسات والمارسات التسويقية وجهود الحماية لمنظمات الأعمال المصرية»، مجلة آفاق جديدة، كلية التجارة جامعة المنوفية، العدد الثانى، يوليو ١٩٩٠.
- ٥- إدارة الاحصاء المركزية بمحافظة المنوفية ، مشروع الأنشطة السكانية على مستوى المحليات ، ١٩٩٤.
- ٦- د. راشد عبدالجليل، «حماية المستهلك»، مؤتمر حماية المستهلك، الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة ، القاهرة : مارس ١٩٨٢
- ٧- د. مصطفى محمد عفيفي، د. محمد محمد إبراهيم ، «إدارة التسويق» ، القاهرة : دار النهضة العربية، ١٩٨٢
- ٨- _____ . د. سهير منتصر، «أبعاد مشكلة حماية المستهلك والإطار القانوني المحاكم لها»، ندوة حماية المستهلك ، المجلس الأعلى للثقافة ، القاهرة: ١٩٨١
- ٩- د. فاروق رضوان، «التبين كأداة لحماية المستهلك المصرى(دراسة تطبيقية على منتجات الصناعات الغذائية)»، مؤتمر حماية المستهلك، الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة، القاهرة: ١٩٨٢
- ١٠- د. محمود صادق بازرعة ، «بحوث التسويق للتخطيط والرقابة واتخاذ القرارات التسويقية»، الطبعة الخامسة، القاهرة : دار النهضة العربية ١٩٨٨
- ١١- د. محمد عفيفي حمودة ، «مفهوم حماية المستهلك » ، ندوة حماية المستهلك ، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة ، ١٩٨١
- ١٢- د. نعيم حافظ أبوجمعة، «حماية المستهلك من الخداع فى مجال حماية المستهلك»، مؤتمر حماية المستهلك، الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة، القاهرة: مارس ١٩٨٢

أ-المراجع الاجنبية:

- 1- Barker, A., Consumerism in New Zealand, International Marketing Review, Autumn, 1987.
- 2- George S. Day & David A. Aaker, " A guide to Consumerism ", Journal of Marketing, Vol. 34 (July 1970).
- 3- Laurence P. feldman, Consumer Protection, Problems and Prospects, New York, West Publishing Company, 2nd.ed., 1980.
- 4- Maurice I. Mandell & Lorry J. Rosenberg, Marketing, New Jersey, Prentice-Hall, Inc., 2nd. ed., 1981.
- 5- Norman Kangum , "Consumerism and Marketing Management", Journal of Marketing, Vol. 39, April, 1975.
- 6- P. Kotler, & G. Armstrong, Marketing: An introduction, 2 nd. ed. Prentice-Hall International Inc., 1990.
- 7- Richard H. Buskirk & James T. Rothe, "Consumerism-An Interpretation", Journal of Marketing, Vol. 34, October, 1970.
- 8- T. Cannon, " Basic Marketing", Holt, Rinehart and Winston, London, 1989.